مفهوم كلي اي في مقام وضع امثال الضماير وقيل في مقام رجع الضمير الى اللفظ
المخصوص ولا يخفى انه لا يتم في مثل الضمير فافهم قوله هو الموضوع له في الحقيقة
قيد الموضوع له بقوله في الحقيقة لانه هنا كان مفهوم كلي يجعلونه الموضوع له
مجازا فيقولون ضمير الغائب موضوع لما تقدم ذكره فيجعلون مفهوم
ما تقدم ذكره موضوعا له مجازا والمراد انه موضوع لجزئيات هذا المفهوم
قوله وهو اما مجرور على انه صفة لمعنى لا يقال الاولى ح الاقتصار على مفرد
لما مر قوله ومعناه ح ما لا يدل جزء اللفظ على جزئه هذا يقتضي ان لا يكون
الافراد صفة للمدلول بالدوال الاربع والظاهر انه كذلك اذ لم يونس
بل لم يسمع وصف الدوال الاربع ولا معانيها بالافراد والتركيب بل
الافراد والتركيب مخصوصان بالالفاظ الموضوعة اذ لم يوصف
اللفظ الدال بالطبع او العقل بشيء منهما فاطلاق التعريف مبني
على الاهمال ومبني على الاحتمال والتعريف الصحيح ما لا يدل جزء لفظه ضلال سد
الموضوع على جزئه قوله وفيه انه يوهم ان اللفظ موضوع للمعنى
المتصف بالافراد بناء على انه اذا علق فعل او ما يشبهه بشيء مقيد
بصفة يستفاد منه على ما هو حقيقة التركيب ان ما تعلق به ذلك
المتعلق كان متصفا بمفهوم الصفة قبل تعلق هذا المتعلق ولا يستفاد
خلاف ذلك الا بضرب من التجوز وانما سمى الافادة الحقيقة ايهاما
بالضعف المفاد لا لضعف الدلالة فانه كما استفاض بالمعنى الثاني
جاء بالمعنى الاول وقيل كنى به عن ضعف الدلالة فانه لظهور ارادة ما بالتجوز

لحسب المقام

١٢

لحسب المقام ولا يخفى عليك ان مثل هذا الايهام لازم من تعليق الوضع
بالمعنى لانه يوجب ان يكون الوضع للمتصف بالمقصود به بشيء مع
ان المقصود به بعد الوضع بل بعد الاستعمال فيه وكانه لم يتعرض له
بوجه ما سان لانه بصدد تزييف جعل المفرد صفة لمعنى بوجه ما ليتاتى له ان يقطعه
عن المعنى ويجعله صفة للفظ ولا يستبعد هذا التوجيه سيما اذا ثبت ح
قال الشيخ الرضي ان الافراد صفة المعنى عند النحاة وانما هو صفة اللفظ
عند المنطقيين ولا مدخل لتوجيه ما يتوجه على تعليق الوضع بالمعنى في ذلك
الغرض قوله كي يرتكب في مثل قتل قتيلا في قوله صلى الله عليه وسلم من قتل
قتيلا فله سلبه (اي سلاحه) قوله ولا بد ح من بيان نكتة في ايراد احد الوصفين
جملة فعلية لان المتكلم به بليغ لا يظن به ان يخلو اختياره هذه الخصوصية
عن نكتة قوله والآخر مفردا لا يخفى لطف هذا البيان قوله وكان النكتة
فيه التنبيه على تقدم الوضع على الافراد فيجوز باستعمال الماضي في تقدم
الوضع على الافراد بالرتبة ولا يخفى انه في غاية البعد لا يكاد يستفاد
من العبارة والاولى ان يقال ان الاصل في العمل الفعل فلما كان لوصف
الوضع معمول متعدد اختير فيه صيغة الفعل والاصل في الصفة الافراد
فاختير فيها لا معمول له متعدد الافراد وانما قدم الصفة الاولى لانه
لو قدم الثانية لاوهمت تقدم الافراد على الوضع كما يوهم جعله
صفة للمعنى ولانه اراد ذكر المفرد على وجه يحتمل ان يكون صفة للمعنى
وان يكون صفة للفظ ليذهب نفس الناظر في تعريفه كل مذهب ممكن

Copyright © King Saud University